

وزارة الشباب والرياضة

قرار رقم ٩٢ لسنة ٢٠١٥

صدر بتاريخ ٢٠١٥/٢/٩

وزير الشباب والرياضة

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن تعيين وزير الشباب والرياضة ;
وعلى قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته ;

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٦ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء المجلس القومى للرياضة ;
وعلى القرار رقم ٩٣٩ لسنة ٢٠١٣ بشأن الموافقة على تعيين المدير التنفيذى للمجلس القومى للرياضة ;

وعلى كتاب الاتحاد المصرى لكرة الحائط المتضمن طلب الموافقة على الإشهر الدائم ;
وعلى ما انتهى إليه رأى المستشار القانونى بالموافقة على إشهر الاتحاد إشهرًا مؤقتاً لمدة عام كاتحاد غير أولمبي ;

وبناءً على ما عرضه الدكتور المدير التنفيذى للمجلس القومى للرياضة :

قرر :

(المادة الأولى)

إشهر الاتحاد المصرى لكرة الحائط إشهرًا مؤقتاً لمدة عام طبقاً لنص المادة (٣) من قانون الهيئات الرياضية رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ والمعدل بالقانون رقم ٥١ لسنة ١٩٧٨

(المادة الثانية)

يعين مجلس إدارة الاتحاد خلال فترة الإشهر المؤقت ، على النحو التالى :

- ١ - الدكتور / مصطفى محمد فريد رئيساً
- ٢ - الأستاذ / أسامة عبد المجيد حاشى عضواً
- ٣ - الأستاذ / محمد طه عثمان عضواً
- ٤ - الأستاذة / أمانى محمد الشريف عضواً
- ٥ - الأستاذ / إبراهيم على نور الدين عضواً

(المادة الثالثة)

يتولى مجلس إدارة الاتحاد اختصاصات مجلس الإدارة المنصوص عليها في قانون الهيئات الرياضية ولائحة النظام الأساسي للاتحادات الرياضية والعمل على نشر هذه الرياضة وزيادة عدد أعضاء الجمعية العمومية للاتحاد وعدد الممارسين لها وإقامة مهرجان رياضي للعبة خلال ثلاثة شهور للهيئات المؤسسة للاتحاد وتحديد المدة الازمة لاستكمال الشروط المبينة في المادة (٢) من القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥

(المادة الرابعة)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر بالوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير الشباب والرياضة

م/ خالد عبد العزيز